

الواجب نحو من يفعل المنكر مستترا

وسئل حفظه الله: إذا كان شخص يفعل المنكر في بيته -كشرب الخمر مثلا- ولكنه لا يخرج، بل يفعل المعصية وهو مستتر على نفسه دون أن يراه أحد، فما الواجب تجاهه؟ فأجاب: الواجب نصحه وتحذيره من فعل هذا الذنب الذي هو من أكبر الكبائر، وذكر ما ورد في عقوبته في الدنيا من الجلد والسجن، وفي الآخرة من الوعيد الشديد والتهديد الأكيد، وإذا اعترف بأنه يتعاطى المسكرات وبصر عليها ولم يرتدع، فإنه يشهد شاهدان على إقراره ثم يرفع بأمره إلى رجال الحسبة أو المحكمة الشرعية، لأجل إقامة الحد عليه، ثم أخذ التعهد أن لا يعود، وعقوبته بما يرتدع به إذا كان مدمنا مستمرا على ذلك. أما إن لم يعرف حاله وإنما هو مجرد ظن أو تهمة خفية، فلا يُتَّجَسَّس عليه، بل ينكر عليه إن ظهر منه رائحة أو قرائن ترجح تعاطيه، ويبين له ما في المعاصي عموما من العقاب الشديد، وينصح أن لا يقرب من أهل المحرمات، ويرشد إلى حضور مجالس الذكر والخير والخطب النافعة، التي تشرح حال العصاة وتوضح لهم تحريم المحرمات، ومع كثرة سماع النصائح والخطب والندوات، وقراءة النشرات والكتب والرسائل المفيدة في هذا الباب، يرجى الانتفاع بها مما يحصل بعده التوبة الصادقة، والله المستعان.